

باب الرجعة

أحمد الصقعوب

باب الرجعة وهي اعادة زوجته المطلقة الى ما كانت عليه بغير عقد. من شرطها ان يكون الطلاق غير بائن وان تكون في العدة. وتصح

الرجعة بعد انقطاع دم الحيضة الثالثة حيث لم تغسل. وتصح قبل - 00:00:00

ولد متأخر. والفاظها راجعتها وراجعتها وارجعتها وردتها ومسكتها ونحوه ولا تشرط هذه الالفاظ بل تحصل رجعتها بوظها. لا بنكحتها وتزوجتها. ومتى اغتسلت من الحيضة الثالثة ولم يرتجعها بانت. ولم تحل له الا بعقد جديد. وتعود على ما بقي من طلاقها -

00:00:20

00:00:50 -